

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٨٢٢ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٦/٢٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا أرقام ٧٩٩٤، ٨٠٨٣، ٢٠١٤ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم بنيها ، ١. لسنة ٢٠١٤ جنح طفل قسم الحانكة ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٧/١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالي .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٧/١

صدر في ٢٠١٤/٦/٢٦

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر